

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٤١ لسنة ١٩٨٨

بشأن الموافقة على اتفاقية مشروع تنمية الجهود الذاتية بالقرية  
بين جمهورية مصر العربية ويمثلها ( وزارة الشؤون الاجتماعية  
واللجنة العامة للمساعدات الخيرية الأجنبية ) وهيئة كير الموقعة  
في القاهرة بتاريخ ٢٨/٣/١٩٨٨

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الثانية من المادة ١٥١ من الدستور ؛

قرر

( مادة وحيدة )

ووفق على اتفاقية مشروع تنمية الجهود الذاتية بالقرية بين جمهورية مصر  
العربية ويمثلها ( وزارة الشؤون الاجتماعية واللجنة العامة للمساعدات الخيرية  
الأجنبية ) وهيئة كير الموقعة في القاهرة بتاريخ ٢٨/٣/١٩٨٨ وذلك مع التحفظ  
بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٥ شوال سنة ١٤٠٨ ( ٣١ مايو سنة ١٩٨٨ ) .

حسنى مبارك

وافق مجلس الشعب على هذا القرار بجلسته المعقودة في ٨ ذي القعدة

سنة ١٤٠٨ الموافق ٢٢ يونيو سنة ١٩٨٨

اتفاقية مشروع  
PROJECT AGREEMENT  
تنمية الجهود الذاتية بالقرية  
VILLAGE SELF RELIANCE

بين  
BETWEEN

هيئة كير  
CARE

وزارة الشؤون الاجتماعية  
MINISTRY OF SOCIAL AFFAIRS

و  
AND

اللجنة العامة للمساعدات الخيرية الأجنبية  
THE INTER MINISTERIAL COMMITTEE FOR  
FOREIGN VOLUNTARY ASSISTANCE

تمهيد :

في اطار الاتفاقية الأساسية بين جمهورية مصر العربية وهيئة كير الموقعة بتاريخ ١٦/٦/١٩٧٦ ، ورغبة من طرفي هذه الاتفاقية في التعاون من أجل التنمية الشاملة بالقرية المصرية بصفة عامة وتنمية أعمال الجهود الذاتية بصفة خاصة فقد اتفقا على ما يلي :

مادة ١ - غرض المشروع :

يهدف المشروع الى تحسين الأحوال الاجتماعية والاقتصادية لمائة ألف من المنتفعين في أربع محافظات من محافظات مصر الوسطى والعليا ( الفيوم ، أسوان ، سوهاج ، قنا ) وذلك من خلال :

١ - تطوير وتدعيم جمعيات تنمية المجتمع المحلي وذلك باقامة تنظيم فعال يتحمل بكفاءة وفعالية الاستجابة وعلى نحو سليم لبرامج التنمية الأساسية :

٢ - التوسع في أنشطة « زيادة الدخل » على مستوى القرى من خلال تنفيذ برنامج جيد تنظيميا وفنيا للإنتاج الحيواني وبحيث تتوافر له الجدوى الاقتصادية اللازمة .

٣ - اعداد قيادات مدربة للعمل كحلقة اتصال بين المجتمع وخاصة السيدات وبين جمعيات تنمية المجتمع المحلى وذلك لتعزيز عملية التنمية .

٤ - تأسيس مراكز للتنمية على مستوى المحافظة في صورة هيئات تطوعية خاصة يتولى ادارتها أكثر أعضاء الجمعيات نشاطا وتتولى تقديم التسهيلات اللازمة لتدعيم جمعيات تنمية المجتمع المحلى من خلال توفير الموارد المادية والمساعدة الفنية والادارية وخدمات التدريب والارشاد .

٥ - وضع خطة عمل طويلة الأجل يمتد تنفيذها الى ما بعد انتهاء فترة السنوات الثلاث المقررة لهذه الاتفاقية بهدف التوسع في نوعية النشاط وحجمه .

مادة ٢ - التزامات هيئة كير :

تلتزم هيئة كير بالآتى :

١ - توفر التمويل اللازم وقدره ٣ر٤٣ مليون جنيه مصرى للمساهمة في تدعيم جمعيات تنمية المجتمع المحلى وذلك من مصادر هيئة كير الخاصة .

٢ - تأسيس مكتب فرعى للبيئة في كل من المحافظات المشاركة في النشاط مع تزويده بالعماله الفنية اللازمة من الموظفين المحليين للعمل مع الجمعيات المعنية .

٣ - تهيئة الموارد اللازمة لتطوير وتدعيم « جمعيات تنمية المجتمع المحلى » في خمسة وستين قرية مختلفة بالمحافظات المعنية .

٤ - توفير المساعدة الفنية والتدريب والارشاد اللازمين لتنفيذ المشروع .

٥ - اعداد وتنسية أشكال مختلفة من « المجموعات الفنية المتكاملة للإنتاج الحيوانى » طبقا لاحتياجات الجماعات المستفيدة والموضحة بالمادة ( ٤ )  
بند ثانيا ( ١ ) .

٦ - تقديم الدعم المادى والفنى والارشاد اللازمين لتأسيس مراكز للتنسية على مستوى كل محافظة مشاركة فى المشروع بالتعاون فيما بين أطراف الاتفاقية وذلك فى صورة هيئة تطوعية خاصة يتولى ادارتها أكثر أعضاء الجمعيات نشاطا فى كل محافظة وبحيث تنولى تقديم التسهيلات اللازمة لتدعيم الجمعيات بالمحافظة من خلال توفير الموارد المادية والمساعدة الفنية والادارية وخدمات التدريب والارشاد .

٧ - اعداد تقارير ربع سنوية عن انجازات المشروع وترفع الى وزارة الشؤون الاجتماعية .

**مادة ٣ - التزامات وزارة الشؤون الاجتماعية :**

تلتزم وزارة الشؤون الاجتماعية بالآتى :

١ - سداد مبلغ ٦٠٠ ألف جنيه ( ستمائة ألف جنيه مصرى ) تودى عن طريق اللجنة العامة للمساعدات الأجنبية كمشاركة فى تكاليف تنفيذ المشروع التى تتحملها هيئة كير كالتالى :

( أ ) مبلغ ١٢٥ ألف جنيه تستحق اعتبارا من تاريخ توقيع الاتفاقية على أن تسدد خلال تسعون يوما من انتهاء الاجراءات القانونية اللازمة لتنفيذ هذه الاتفاقية .

( ب ) مبلغ ٢٠٠ ألف جنيه تسدد خلال العام المالى ١٩٨٨ - ١٩٨٩

( ج ) مبلغ ٢٠٠ ألف جنيه تسدد خلال العام المالى ١٩٨٩ - ١٩٩٠

(د) مبلغ ٧٥ ألف جنيه تسدد خلال العام المالى ١٩٩٠ - ١٩٩١ وضعا  
في الاعتبار مدة العمل المشار اليها في المادة ٦ فقرة ١٠ (بعده) .

٢ - توفير اثنين من المراجعين لتلقى التقارير الدورية الواردة من هيئة  
أكبر والاعداد للعرض على اللجنة الاستشارية وتحمل الوزارة الحوافز والمكافآت  
الخاصة بهم وذلك وفقا للوائح والقوانين المعمول بها في جمهورية مصر العربية .

٣ - تعيين مندوب اتصال بالمشروع في كل محافظة لتسهيل قيام هيئة كير  
بالوفاء بالتزاماتها الواردة بهذه الاتفاقية وطبقا للحاجة لذلك وبحيث تتولى وزارة  
الشئون الاجتماعية مكافآته طبقا للقواعد المتبعة .

٤ - العمل على توفير العسالة اللازمة اذا لم تتمكن الجمعيات من توفيرها  
من بين العاملين بوزارة الشئون الاجتماعية ووفقا للقوانين المعمول بها .

٥ - تدبير مساعدة مالية لدعم الجمعيات المختارة عند بدء النشاط اذا كان  
هناك حاجة لذلك حتى تتمكن هذه الجمعيات من المشاركة الفعالة فى الأنشطة .

٦ - يتم توفير المساهمة المشار اليها فى ٢ ، ٣ ، ٤ ، ٥ اعلاه عن طريق  
احدى الهيئات الاجتماعية / الأهلية التابعة للوزارة وفى حدود الميزانية المخصصة  
لمثل هذه الأنشطة .

**أدلة ٤ - اجراءات ومنهج العمل مع الجمعيات :**

**أولا - اجراءات العمل :**

١ - يتم اختيار الجمعيات المعنية بالتنسيق مع مندوب الاتصال بالحفاظة  
والمحدد من قبل مديرية الشئون الاجتماعية .

٢ - يعقد اجتماع تمهيدى يضم أعضاء مجلس ادارة الجمعية الراغبة فى  
النشاط وممثلى هيئة كير وممثل مديرية الشئون المعنية يتم خلاله توضيح



خصائص وأهداف ونظام العمل بالمشروع كما ويتم الاتفاق على الخطوات الواجب اتباعها عمليا لتنمية النشاط وضعا في الاعتبار عدم قيام أى التزام قبل هيئة كير قبل تحديد نوع النشاط وتوقيع الاتفاق اللازم للعمل بمقتضاه .

٣ - يجب طرح مجموعة من بدائل الأنشطة للمناقشة ، تم يتم الاتفاق على نظام لجمع البيانات الأساسية التي تساعد في تحديد أنسب أنواع النشاط للمجتمع المحلي على أن يقوم أعضاء مجلس الإدارة مع القائدة النسائية بتنفيذ مثل هذا البحث .

٤ - بمجرد اكتمال البحث يتم تشكيل لجنة تضم أعضاء من مجلس الإدارة وممثلين عن الجمعية العمومية والقيادة النسائية لدراسة وتقرير ما تم التوصل اليه بخصوص النشاط وسيتم تعضيد هذه اللجان من جانب ممثلى هيئة كير .

٥ - يتم تنفيذ المشروع في ضوء خطة العمل الموسوعة لكل نوع من النشاط وبحيث يتم عقد اجتماعات مرة كل شهر على أقل تقدير تضم أعضاء مجلس الإدارة وممثلى هيئة كير لتقرير الخطط الخاصة بإدارة المشروع .

#### ثانيا - منهج العمل :

١ - تستخدم مساهمة هيئة كير في تغطية احتياجات المشروع مثل ( على سبيل المثال وليس الحصر ) .

( أ ) الحيوانات الصغيرة ( أرانب - دواجن - بط - ماغز ... ) .

( ب ) مهمات التربية ( والتوزيع ) مثل البطاريات والأوعية اللازمة لوحدة الانتاج المركزية

( ج ) العلف اللازم لبداية التشغيل .

( د ) النلقاح اللازم لبداية التشغيل .

( هـ ) خدمات التدريب والارشاد .

٢ - يعتبر المبنى والأرض والعمالة والتجهيزات الأخرى جزءا من المساهمة العينية للجمعيات ويتم تحديدها باتفاقيات العمل .

٣ - تتحمل الجمعيات مع بداية النشاط التكاليف الإدارية ومصاريف التشغيل المحلية المباشرة ولحين تحقيق الاكتفاء الذاتى للنشاط وذلك لفترة زمنية لا تتعدى ثمانية عشرة شهرا ما لم ينص على خلاف ذلك بالاتفاق المشار إليه في ٤/ب أدناه .

٤ - فيما يختص بالتنفيذ العملى يراعى :

(أ) يتم التخطيط للأنشطة ومباشرة الأعداد للتنفيذ وعمليات التقييم بالاشتراك بين كبير أعضاء مجالس الإدارات وفى مقار الجمعيات المعنية وبحضور أغلبية الأعضاء .

(ب) يتم اعداد اتفاقية العمل الإلزامية للتوقيع فيما بين هيئة كير والجمعية المعنية وبحضور مديرة الشؤون الاجتماعية .

(ج) توضع ميزانية النشاط فى حساب خاص بكل جمعية للصرف منه على أوجه النشاط المحددة وتخضع للرقابة المالية من الجهات المسؤولة طبقا لأحكام القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٤

٥ - عند التخطيط لأى نشاط يلزم توفير الطبيب البيطرى والرائدات والمتطوعات من السيدات من غير العاملين فى الوحدات الاجتماعية .

٦ - عند تعذر قيام أى من الجمعيات بمسئولياتها تجاه النشاط يصح من الضرورى تقرير لحوال جمعيات أخرى ونقل أصول النشاط إليها ويتم ذلك بالاتفاق بين هيئة كير والمسؤولين بمديرية الشؤون الاجتماعية المختصة .

مادة ٥ - اللجنة الاستشارية للمشروع :

يتم تشكيل لجنة من وزارة الشؤون الاجتماعية وهيئة كير يصدر قرار بتشكيلها من وزيرة الشؤون الاجتماعية وتكون مهمة هذه اللجنة متابعة تنفيذ

المشروع ومراجعة الخطط المرحلية والتقارير الدورية وتوفير المساعدات اللازمة لإدارة المشروع وفقا لما تقتضيه الحاجة على أن تجتمع هذه اللجنة بصفة دورية كل ثلاثة شهور أو كلما اقتضت الحاجة ذلك .

مادة ٦ - تاريخ السريان - مدة العمل - التجديد - الانتهاء :

١ - تسرى هذه الاتفاقية من تاريخ اتخاذ الاجراءات القانونية اللازمة لنفاذها ، ويعمل بها لمدة ثلاث سنوات ، على أن تجدد تلقائيا لمدة أو لمدد متتالية ما لم يبدى أحد الطرفين رغبته كتابة في انقضاء مدتها بستين يوما .

٢ - من المتعارف عليه أن أطراف هذه الاتفاقية سوف يبذلون كل ما في وسعهم لاستكمال المشروع والعمل على انجاحه بكافة السبل غير أنه اذا قدمت ظروف خارجة عن ارادتهم يصير معها انتهاء الاتفاقية قبل الموعد المحدد أمرا مناسبا ففي هذه الحالة يحق لكل من وزارة الشؤون الاجتماعية وهيئة كير أعمال هذا الأبناء بموجب اخطار مسبق الى الطرف الآخر قبل تنفيذ الانتهاء بستين يوما .

٣ - حررت هذه الاتفاقية من أصليين باللغتين العربية والانجليزية ولكل منهما نفس الحجية وعند الاختلاف في التفسير يعتد بالنص الانجليزي .

وقعت هذه الاتفاقية في مدينة القاهرة بتاريخ ٢٨ مارس ١٩٨٨ .

عن هيئة كير

CARE

عن وزارة الشؤون الاجتماعية

MSA

السيد / جورج دانيال تيلور

مدير هيئة كير

الأستاذة الدكتورة / أمال عبد الرحيم عثمان

وزير التأمينات والشؤون الاجتماعية

عن اللجنة العامة للمساعدات الخيرية الأجنبية

IMC

المهندس محمود شرف الدين عيسى

رئيس الجهاز التنفيذي



الأرقام المستهدفة - الموازنة التقديرية - التمويل :

١ - المشروعات المستهدفة في نطاق البرنامج :

يعمل البرنامج على قيام حتى ٦٥ مشروعا في مجال الانتاج الحيواني وذلك لصالح ما يقرب من ٦٥٠٠ عائلة في قرى المحافظات المستهدفة وذلك حتى

١٩٩٠/٦/٣٠

المجموع	قنا	أصوان	سوهاج	الفيوم
٦٥	٥	٢٠	٢٠	٢٠

٢ - الموازنة التقديرية :

بالألف	١٩٨٧	١٩٨٨	١٩٨٩	١٩٩٠	المجموع	%
مواد ومهمات ٦٥ مشروع / جمعية عشرين ألف جنيه / جمعية ... ..	١١٧	٣٥٦	٣٥٧	٤٧٠	١٣٠٠	٣٢٢
مرتبات ومزايا وخدمات التدريب والإرشاد	٣٤	٢٤١	٣٠٠	٤٠٠	٩٧٥	٢٤٢
مصرفات تشغيل مباشرة ... ..	٨	١٢٩	١٨٣	٢٨٨	٦٠٨	١٥١
مصرفات إدارية ( إدارة المشروع بالمحافظات) ... ..	٢٦	٨٢	١١٧	١٦٠	٣٨٥	٩٦
مصرفات غير مباشرة / مكتب كبير الرئيسى بالقاهرة وموظفيها الدوليين ...	٤٠	١٩٨	٢٤٣	٢٨١	٧٦٢	١٨٩
المجموع ... ..	٣٢٥	١٠٠٦	١٢٠٠	١٥٩٩	٤٠٣٠	١٠٠

تلتزم هيئة كير بتقديم موازنة تقديرية للنشاط في بداية كل سنة مالية وذلك  
الى وزارة الشؤون الاجتماعية •

٣ - التمويل :

تكاليف المشروع	جمعيات التنمية (مساهمة مبنية)	إجمالي	وزارة الشؤون	كير	بالآلف
١٦٢٥٠	٣٢٥	١٣٠٠	—	١٣٠٠	مصروفات مباشرة ( مواد ومهمات ) ... ..
٢٥٣٤	٥٦٦	١٩٦٨	٦٠٠	١٣٦٨	مصروفات تشغيل ... ..
٧٦٢	—	٧٦٢	—	٧٦٢	مصروفات غير مباشرة ... ..
٤٩٢١	٨٩١	٤٠٣٠	٦٠٠	٣٤٣٠	المجموع ... ..

تكاليف تقديرية للالتزامات الواردة في المادة ٤ ثانيا ٢ ، ٣

## وزارة الخارجية

### قرار

#### نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٢٤١ لسنة ١٩٨٨ بتاريخ ١٩٨٨/٥/٣١ بشأن الموافقة على اتفاقية مشروع تنمية الجهود الذاتية بالقصرية بين جمهورية مصر العربية ويمثلها وزارة الشؤون الاجتماعية واللجنة العامة للمساعدات الخيرية الأجنبية وهيئة كير الموقعة في القاهرة بتاريخ ١٩٨٨/٣/٢٨ ؛

وعلى موافقة مجلس الشعب بتاريخ ١٩٨٨/٦/٢٢ ؛

وعلى تصديق السيد رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٨٨/٦/٢٥ ؛

### قرار :

( مادة وحيدة )

تنشر في الجريدة الرسمية اتفاقية مشروع تنمية الجهود الذاتية بالقصرية بين جمهورية مصر العربية ويمثلها وزارة الشؤون الاجتماعية واللجنة العامة للمساعدات الخيرية الأجنبية وهيئة كير الموقعة في القاهرة بتاريخ ١٩٨٨/٣/٢٨

ويعمل بها اعتباراً من ١٩٨٨/٦/٢٥

نائب رئيس الوزراء ووزير الخارجية

د. أحمد عصمت عبد المجيد